

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ٦٨ لسنة ٢٠١٥

بربط موازنة صندوق مشروعات أراضى وزارة الداخلية

للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعدلة له ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر

القانون الآتى نصه

( المادة الاولى )

قدرت جملة موازنة صندوق مشروعات أراضى وزارة الداخلية للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٢٥١٨٦٩٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ملياران وخمسمائة وثمانية عشر مليوناً وستمائة وثلاثة وتسعون ألف جنيه) .

( المادة الثانية )

قدرت التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ١٠٢٤٧٥٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وأربعة وعشرون مليوناً وسبعمائة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالاتى :

- أجور بمبلغ ١٢٥٠٠٠٠٠ جنيه .

- باقى التكاليف والمصروفات بمبلغ ١٠١٢٢٥٠٠٠٠ جنيه .

( المادة الثالثة )

قدرت الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ١٢٣٤٧٥٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار ومائتان وأربعة وثلاثون مليوناً وسبعمائة وخمسون ألف جنيه) .

( المادة الرابعة )

قدر صافى ربح العام للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٢١٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وعشرة ملايين جنيه) كله فائض مرحل .

( المادة الخامسة )

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ بمبلغ ١٢٨٣٩٤٣٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره مليار ومائتان وثلاثة وثمانون مليوناً وتسعمائة وثلاثة وأربعون ألف جنيهه) موزعة كالاتى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١٤٥٠٠٠٠٠٠ جنيهه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٢٦٩٤٤٣٠٠٠ جنيهه .

( المادة السادسة )

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ بمبلغ ١٢٨٣٩٤٣٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره مليار ومائتان وثلاثة وثمانون مليوناً وتسعمائة وثلاثة وأربعون ألف جنيهه) منها عشرة ملايين جنيهه قروض محلية من مصادر أخرى .

( المادة السابعة )

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذا الصندوق بما لا يتعارض مع قانون إنشائه .

( المادة الثامنة )

يلتزم الصندوق بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

( المادة التاسعة )

لا يجوز للصندوق السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

( المادة العاشرة )

ينشر هذا القرار بقانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٥  
صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ  
(الموافق ٢ يولية سنة ٢٠١٥ م) .

**عبد الفتاح السيسى**

**مشروع موازنة صندوق مشروعات أراضي وزارة الداخلية  
للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥**

بيان	٢٠١٦/٢٠١٥	٢٠١٥/٢٠١٤	بيان	٢٠١٦/٢٠١٥	٢٠١٥/٢٠١٤
<b>التكاليف والمصروفات:</b>			<b>الإيرادات:</b>		
مجموعة (١) خامات ومواد ووقود وقطع غيار	١٢٠٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠٠	مجموعة (١) إيرادات النشاط	١١٨٩٧٥٠٠٠	٦٥٥٢٥٠٠٠
مجموعة (٢) الأجور	١٢٥٠٠٠٠	١٠٠٥٠٠٠	مجموعة (٢) منح وإعانات	٥٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠
مجموعة (٣) المصروفات	١٠٠٠٠٠٠٠	٤٤٨٧٠٠٠٠	مجموعة (٣) إيرادات استثمارات وفوائد	٤٠٠٠٠٠٠	١٧٥٠٠٠٠
مجموعة (٤) مشتريات بضائع بغرض البيع	٢٥٠٠٠٠٠	.	مجموعة (٤) إيرادات وأرباح أخرى	٤٠٠٠٠٠٠	١٧٥٠٠٠٠
مجموعة (٥) أعباء وخسائر	٢٥٠٠٠٠٠	.			
<b>جملة التكاليف والمصروفات</b>	<b>١٠٢٤٧٥٠٠٠</b>	<b>٤٧٣٧٥٠٠٠</b>	<b>جملة الإيرادات</b>	<b>١٢٣٤٧٥٠٠٠</b>	<b>٦٧٨٧٥٠٠٠</b>
<b>أرباح العام:</b>					
الأرباح المحتجزة (فائض مرحل)	٢١٠٠٠٠٠	٢٠٥٠٠٠٠			
صافي ربح العام	٢١٠٠٠٠٠	٢٠٥٠٠٠٠			
<b>جملة الموازنة الجارية</b>	<b>١٢٣٤٧٥٠٠٠</b>	<b>٦٧٨٧٥٠٠٠</b>	<b>جملة الموازنة الجارية</b>	<b>١٢٣٤٧٥٠٠٠</b>	<b>٦٧٨٧٥٠٠٠</b>
<b>الاستخدامات الرأسمالية:</b>			<b>الإيرادات الرأسمالية:</b>		
استخدامات استثمارية	١٤٥٠٠٠٠	٩٥٠٠٠٠	إيرادات رأسمالية متنوعة	١٢٧٣٩٤٣٠٠٠	٥٩٤٤٩٢٠٠٠
تحويلات رأسمالية	١٢٦٩٤٤٣٠٠٠	٥٨٤٩٩٢٠٠٠	قروض وتسهيلات إئتمانية	١٠٠٠٠٠٠	.
<b>جملة الاستخدامات الرأسمالية</b>	<b>١٢٨٣٩٤٣٠٠٠</b>	<b>٥٩٤٤٩٢٠٠٠</b>	<b>جملة الإيرادات الرأسمالية</b>	<b>١٢٨٣٩٤٣٠٠٠</b>	<b>٥٩٤٤٩٢٠٠٠</b>
<b>إجمالي الموازنة</b>	<b>٢٥١٨٦٩٣٠٠٠</b>	<b>١٢٧٣٢٤٢٠٠٠</b>	<b>إجمالي الموازنة</b>	<b>٢٥١٨٦٩٣٠٠٠</b>	<b>١٢٧٣٢٤٢٠٠٠</b>